

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٥٢ لسنة ٢٠٠٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٧٦ لسنة ١٩٧٥ بالترخيص لطائفة الأقباط الإنجيليين بإقامة الكنيسة الرسولية بشارع المغربى بدير العبد بمدينة بنى سويف محافظة بنى سويف ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يرخص لطائفة الأقباط الإنجيليين بهدم وإعادة بناء الكنيسة الرسولية الإنجيلية الكائنة بدير العبد شارع الملايات بندر ومحافظة بنى سويف وسكن الراعى بها ، وذلك طبقا للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٩ جمادى الأولى سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ٢٩ أغسطس سنة ٢٠٠٠ م)